

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٨٨ لسنة ٢٠١٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكلٍ من الثلاثة عشر شخصاً المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق

(أولهم السيد / محمد عصام محمد - وآخرهم السيد / مجدى محمود حنفى) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٥/٥

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

بيان

بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مستسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ محمد عصام محمد	القاهرة ٢٣/١٠/١٩٧٥
٢	السيد/ مبراد عكاشة مبراد	القاهرة ٤/٧/١٩٥٨
٣	السيد/ عزت متولى عبد الهادى	القاهرة ٢٦/١/١٩٦٤
٤	السيد/ على رمضان على	الإسكندرية ٩/٧/١٩٥٣
٥	السيدة/ مريدى السيد محمود	الإسكندرية ٦/١/١٩٥٩
٦	السيدة/ أمال محمد جورو	القاهرة ٢٧/٢/١٩٩١
٧	السيدة/ شيرين سامى صموئيل	البحيرة ١/٨/١٩٨٣
٨	السيدة/ نيسفان زاهر ناصف	القليوبية ١/١/١٩٧٤
٩	السيدة/ مريم إسماعيل دياب	النمسا ١/٤/١٩٩٤
١٠	السيدة/ أمل إبراهيم عبد الله	القاهرة ٢١/٤/١٩٧٥
١١	السيد/ عاطف محمد حسان	القاهرة ٢٣/٢/١٩٦٠
١٢	السيد/ محمد محمود فاضل	الكويت ٢٧/٤/١٩٧٤
١٣	السيد/ مجدى محمود حنفى	القاهرة ٢٤/١٢/١٩٦٠